

## في حال كانت ساعات دوامك تخضع لإطار معين

تبلغ ساعات العمل القانونية 35 ساعة في الأسبوع (وتتمتد كحد أقصى لـ 10 ساعات عمل في اليوم، و 48 ساعة عمل في الأسبوع، ما لم يتم الإنفاق على خلاف ذلك). أعلم أنه يحق لك العمل ساعات إضافية. وأنه لديك الحق في فترة استراحة، لا تقل مدةتها عن 11 ساعة متتالية بين فترتي عمل (على سبيل المثال بين يومي عمل متتاليين) وفترة راحة لمدة 35 ساعة متتالية أسبوعياً. وإذا كنت تعمل في الورديات الليلية (بين 9 مساءً و 6 صباحاً)، فهناك قواعد خاصة تسرى فوراً لحماية صحتك ولضمان سلامتك. وفي حال لا يتبع العاملون جميعهم السوية ذاتها من ساعات العمل، يتعين على صاحب العمل أن يضع سجلًّا زمنياً فردياً يشير إلى بداية دوامك ونهايته ومدة ساعات عملك اليومية.

### كما يجب أن تتلقأ أجراً أو تعويضاً عن ساعات عملك جميعها

أعلم أن أجرك يتكون من:

1. الراتب الأساسي. والذي يجب أن يساوي الحد الأدنى للأجور الذي حدده الاتفاق الجماعي المطبقة ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن يكون أدنى من الحد القانوني الممعين للأجور (بلغ إجمالي أجراً الساعية لعام 2021: 10,25 € <https://travail-emploi.gouv.fr/droit-du-travail/la-remuneration/article/le-smic-montants-en-vigueur-a-compter-du-1er-janvier-2021>); فيما يتعلق بالإجازات مدفوعة الأجر؛
2. بصورة اختيارية، زيادات مختلفة في الأجور مقابل العمل الإضافي أو العمل في الورديات الليلية أو العمل في الإجازات الرسمية. تدخل في تصنيف العمل الإضافي عندما تتجاوز ساعات عملك 35 ساعة في الأسبوع. وبناء عليه يحق لك المطالبة بزيادة في أجراًك المحدد بنسبة 25٪ على الأقل عن أول 8 ساعات من العمل الإضافي في الأسبوع ذاته و 50٪ عن الساعات التي تلي ذلك، ما لم ينص الاتفاق الجماعي المطبقة على معدل أقل من ذلك. وقد يرتقي صاحب العمل استبدال هذه الزيادة بفترة راحة إضافية مدفوعة الأجر؛
3. بصورة اختيارية، بعض العلاوات المنصوص عليها في الاتفاق الجماعي (ظروف استثنائية في العمل: من قبل المشقة، الأوضاع المزارية، الحال الأذى، الخ).
4. يتعين على صاحب العمل لديه إعداد قسمة الراتب. وأعلم أنه في حال كانت مدة الإعارة تقل عن شهر واحد، فيتعين عليه وضع مستند من شأنه أن يُشكّل دليلاً على امتثاله لدفع الحد الأدنى من الأجور.

### لا يجوز بأي حال من الأحوال استقطاع المصارييف المهنية من راتبك

بل ثُمَّ عُرض عن المصارييف المهنية إلا بالإضافة إلى دفع أجرك كاملاً. ففي حال عُيِّنت بصورة مباشرة من قبل شركة تأسست في فرنسا، فيتعين على صاحب العمل أن يعوّضك عن المصارييف المهنية وفقاً للشروط ذاتها المطبقة على العمال الفرنسيين. وفي حال ثُدِّبت للعمل في مكان آخر، فيحق لك بموجب شروط معينة المطالبة بتعويض المصارييف المهنية المتعلقة بأجرك النقل أو الوجبات أو الإقامة.



## أيها العامل الموسمي: ما هي حقوقك؟

لقد أحضرت إلى فرنسا لتعلم بصورة مؤقتة في قطاع الزراعة أو الأغذية الزراعية، بيد أن هناك حقوقاً حماية يمكنك الانتفاع منها.

**في حال تعاقد معك صاحب عمل يتخذ فرنسا مقراً لعمله:** فأعلم أنه مهما كانت طبيعة عقدك، لديك الحقوق ذاتها التي يتمتع بها العمال الفرنسيون، وبناء عليه تستطيع أن تستفيد من جميع قوانين العمل الفرنسية، بما في ذلك القواعد الخاصة بعقود العمل بابراهم عقود

كما يتعين على صاحب العمل أن يُسجل نفسه لدى خدمات الضمان الاجتماعي الفرنسي (صندوق التعااضد الاجتماعي الزراعي) إن أراد الانتفاع من خدمات الحماية الاجتماعية (المزيد من المعلومات، يرجى زيارة الرابط التالي: <https://www.cleiss.fr/particuliers/venir/travailler/expatriation/ue883.html#france>). في حال ثُدِّبت للعمل في فرنسا من قبل مدير المقيم في الخارج: فأعلم أنه من حقك الانتفاع

من حقوق الحماية الرئيسية ذاتها التي يتمتع بها العاملون في الشركات الفرنسية (أوقات الدوام والأجور وخدمات الصحة والسلامة). وقد تُتخذ تدابير مواتية أكثر بموجب الاتفاقية الجماعية السارية في قطاع عملك. لمزيد من المعلومات، يرجى زيارة الرابط التالي: <https://travail-emploi.gouv.fr/droit-du-travail/detachement-des-salaries/>.

**في حال كنت عاملًا بموجب عقد مؤقت:** فأعلم أنك تتمتع بالحقوق ذاتها التي يتمتع بها العمال الآخرين في الشركة الفرنسية التي تعمل بها، سواء من ناحية أوقات الدوام أو المرافق العامة أو الأجور. ويحق لك الانتفاع من استحقاقات إنهاء الخدمة، إلا إذا كنت تعمل بموجب عقد غير محدد المدة. كما يحق لك الانتفاع من الحقوق المنصوص عليها في الاتفاق الجماعي المطبقة على العاملين بعقد مؤقتة، يرجى زيارة الرابط التالي: [https://travail-emploi.gouv.fr/IMG/pdf/fiche\\_convention\\_collective\\_des\\_ettvdef.pdf](https://travail-emploi.gouv.fr/IMG/pdf/fiche_convention_collective_des_ettvdef.pdf)

## الحقوق التي تتمتع بها في حال لم يتم التصريح عنك

في حال امتنع صاحب العمل عن التصريح عنك وأو لم يكن لديك الحق في الإقامة أو العمل في فرنسا، فحقيقة عملك وحدها تولد لك حقوقاً معينة. فإذا تمت إثبات أنك عملت فعلاً، يحق لك الحصول على سداد كامل للأجر المستحق في فرنسا بالإضافة إلى تعويض إجمالي قدره راتب 6 أشهر. وإذا تعرضت لظروف عمل مسيئة أو غيرها من ضروب المعاملة المهينة أو غير الإنسانية، فيمكنك تقديم شكوى والحصول على تصريح إقامة حتى إتمام الإجراءات. ولمساعدتك في الاعتراف بحقوقك عن طريق الاحتجاج لمحكمة العمل، يمكنك الاتصال بنقابة عمالية أو جمعية متخصصة أو بمقشية العمل.

للتواصل مع هيئة مقتشية العمل، يرجى زيارة الرابط التالي: <https://dreets.gouv.fr/> [أضف تفاصيل التواصل الخاصة بك في وحدة التحكيم المختصة]

FNAF – CGT : <http://www.fnafcgt.fr/> FGA – CFDT : <https://fga.cfdt.fr/> FGTA – FO : <https://www.fgtafo.fr/> CFTC-AGRI : <https://cftcagri.fr/> FNAA-CFE-CGC : <http://www.cfecgcagro.org/> <http://www.annuaires.justice.gouv.fr/annuaires-12162/annuaire-des-conseils-de-prudhommes-21779.html>.

## لديك الحق بالسفر

يحق لكل موظف الحصول على يومين ونصف إجازة مدفوعة الأجر عن كل شهر من العمل الفعلي. لكن إن عملت لمدة أقل من شهر، تتحسب أيام إجازتك وفقاً لعدد أيام عملك. ويحق لك المطالبة بتعويض عن إجازة مدفوعة الأجر بنسبة 10% من الأجر الذي تتقاضاه خلال مدة إعاراتك أو عقدك. ويؤجر العاملون عن العطلات الرسمية وفقاً لشروط الاتفاق الجماعي. كما أنك مخول أيام إجازة أخرى يمكنك الانتفاع بها في حالة وقوع مناسبات عائلية (من قبل الولادة أو الوفاة).

## اعلم أن صحتك وسلامتك لها الأولوية القصوى

يتتحمل صاحب العمل (والشركة الفرنسية التي تعمل لديها) المسؤولية الكاملة عن حماية صحتك وتأمين سلامتك. وعليه ينبغي أن يتبع كافة التدابير والاحتياطات اللازمة وأن يزودك بمعدات الحماية لتنكيف مع المخاطر التي قد يحدث وتعرض لها (من قبيل العمل في المرتفعات والعمل مع المواد الخطرة واستخدام الآلات والمعدات الزراعية...) وعلاوة على ذلك يعرض موقع وزارة العمل ملصقات بلغتك الأم توضح الاحتياطات الواجب اتخاذها على الرابط التالي: <https://travail-emploi.gouv.fr/droit-du-travail/detachement-des-salaries/detachement-des-salaries/article/ressources-utiles>

كما أنك ستتلقى دروسات تدريب في مجال السلامة وبدورك يجب أن تلتزم بوسائل الحماية الجماعية المثبتة وارتداء معدات الحماية الشخصية التي يؤمنها لك صاحب العمل. وفي حال ظهور خطر وشيك لوقوع ضرر جسيم قد ينال من سلامتك، فيجب عليك التوجه لتبييه مديرك في العمل ويحق لك التوقف عن العمل.

وفي حال ارتفاع درجات الحرارة بصورة شديدة، ينبغي لصاحب العمل أن يبادر بحماية العمال لديه الأكثر تعرضاً للحرارة الشديدة (من قبيل توفير مياه الشرب والمياه العذبة وتكييف ساعات العمل، وما إلى ذلك). للاطلاع على المزيد من المعلومات، يرجى زيارة: <https://travail-emploi.gouv.fr/sante-au-travail/prevention-des-risques-pour-la-sante-au-travail/article/chaleur-et-canicule-au-travail-les-precautions-a-prendre>.

وفي حال تعرضك لإصابة أثناء العمل، يُبلغ صاحب العمل (أو الشركة الفرنسية التي تعمل لديها) مقتشية العمل عن موقع الحادث في غضون 48 ساعة. وفي حال امتنع صاحب العمل عن تبليغ تعرضك لإصابة عمل، يمكنك التوجه لتبييه مقتشية العمل بنفسك.

وتوفر وزارة العمل صحفاً لأداء النصح حول فيروس كوفيد-19 بحسب المهنة على الرابط الإلكتروني: [https://travail-emploi.gouv.fr/IMG/pdf/covid-19\\_saisonnier\\_v06042021.pdf](https://travail-emploi.gouv.fr/IMG/pdf/covid-19_saisonnier_v06042021.pdf)

## يجب تأمين مكان إقامة كريمة

صاحب العمل غير ملزم بتوفير سكن لك، لكن في حال بادر بتوفيره لك، فيجب أن يمتثل لمتطلبات السلامة واشتراطات النظافة الصحية: إذ يمنع السكن في الأقبية السكنية أو الخيم، ويُحظر وضع أكثر من 6 عمال لكل صالة نوم مشتركة وأسرة بطبقين. نورد الخصائص الرئيسية والحد الأدنى من التجهيزات السكنية في الرابط التالي: <https://travail-emploi.gouv.fr/droit-du-travail/detachement-des-salaries/detachement-des-salaries/article/salaries-detachees-vos-droits>.

ويجوز لصاحب العمل أن يخصم مصاريف الإقامة التي يتكبدها من الراتب. لكن انتبه ألا يكون صافي الراتب المتبقى لك أقل من الحد الأدنى القانوني للأجر أو المنصوص عليه في الاتفاق الجماعي المعمول به.